



الجمهوريَّة الجَزائِرِيَّة  
الديمقُراطِيَّة الشعُبِيَّة

# الجَريدة الرسمية

## اتفاقيات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم قرارات، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية والنسخة الأصلية وترجمتها
	سنة	٦ أشهر	سنة	٦ أشهر	
طبع والاشتراكات ادارة الطبة الرسمية	دج ٣٥	دج ٤٠	دج ٢٤	دج ١٤	
١٣٦٧ شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف: { ٩٦ - ٨٠ - ٦٦ - ٨١ - ٤١ } ٢٤٠٠ - ٥٠ - ٢٤٠٠ دج	دج ٥٠	دج ٣٠	دج ٤٠	دج ٢٤	
بالماء لنقاط الارسال					

لمن النسخة الأصلية : ٢٥ دج ولمن النسخة الأصلية وترجمتها : ٥٠ دج - لمن المدد لستين السابقة ( ١٩٦٢ - ١٩٦٩ ) : ٣٥ دج -  
وسلم الفهارس مجاناً للمشتركين . المطلوب منهم ارسال لفات الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بطالبيهم . يرجى من تغير  
العنوان ٤٠ دج - لمن النشر على أساس ٢ دج للسطر .

### فهرس

٢٣ يونيو سنة ١٩٧٠ يتعلق باحداث منطقة للتشجير  
٩٣٨ بمجارة .

### قوانين وأوامر

- أمر رقم ٧٠ - ٤٨ مؤرخ في ٢٩ ربى الثاني عام ١٣٩٠  
الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن المصادقة على  
اتفاقية منظمة القatar العربية المصدرة للبترول البرمية  
ببيروت في ٩ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٩ يناير سنة ١٩٦٨  
بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت  
وحكومة المملكة الليبية .

وزارة العدل  
- مرسوم مؤرخ في ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق  
٢١ يونيو سنة ١٩٧٠ يتضمن التجنس بالجنسية  
الجزائرية .

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قرار مؤرخ في ٩ ربى الأول عام ١٣٩٠ موافق ١٤ مايو  
سنة ١٩٧٠ يتضمن احلال المكتب العمومي للسكن العتيد  
الكراء لولاية وهران محل الشركة العقارية الجزائرية وتتكليفه  
بالادارة المؤقتة لأموال شركة القرض العقاري للقطاع الوراثي  
والشركة التعاونية لجمعيات كاستور البحرينية لومران ٥٩٦١

### مراسيم، قرارات، مقررات

### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مقرر مسبق مؤرخ في ١٩ ربى الثاني عام ١٣٩٠ الموافق

**وزارة البريد والاتصالات**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين مفتشين في فرع « البناء والتركتبات » .

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين أئمان اداريين في فرع « الاستغلال » .

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين مكلفين بالسياسة في فرع « توزيع الارساليات وحملها ونقلها وتحويلها » .

**وزارة الصناعة والطاقة**

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢٧ ربیع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٧٠ يتضمن منح مكافآت المراقبة للمتدربين في مراكز الصناعات التقليدية .

- قرار مؤرخ في ٦ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٩ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تاريخ الانتخاباتقصد تعيين ممثلين لموظفي وزارة الصناعة والطاقة لدى اللجان المتساوية الاعضاء .

- مقرر مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن المصادقة على قائمة المتفعين من شخص محلات بيع التبغ المعدة في ٢٤ مارس سنة ١٩٧٠ من قبل لجنة الترتيب لولاية مستغانم .

## **قوانين وأوامر**

امر رقم ٧٠ - ٤٨ مؤرخ في ٢٩ ربیع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٩ يناير سنة ١٩٦٨ بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت وحكومة المملكة الليبية ، يأمر بما يلي :

**المادة الأولى :** يصادق على اتفاقية منظمة الاقطان العربية المصدرة للبترول المبرمة ببيروت في ٩ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٩ يناير سنة ١٩٦٨ بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت وحكومة المملكة الليبية .

**المادة الثانية :** ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وحرر بتلمسان في ٢٩ ربیع الثاني عام ١٣٩٠ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٧٠ .

هواري بومدين

امر رقم ٧٠ - ٤٨ مؤرخ في ٢٩ ربیع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن المصادقة على اتفاقية منظمة الاقطان العربية المصدرة للبترول المبرمة ببيروت في ٩ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٩ يناير سنة ١٩٦٨ بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت وحكومة المملكة الليبية

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربیع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبعد الاطلاع على اتفاقية منظمة الاقطان العربية المصدرة

## **مراسيم، قرارات، مقررات**

- وبمقتضى قانون الغابات المؤرخ في ٢ فبراير سنة ١٩٤١ والمتصل باصلاح الاحواض المنحدرة في الجزائر ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٤ يونيو سنة ١٩٤٩ والمتصل بمناطق حماية الاراضي واستصلاحها ،

- وبناء على اقتراح مدير مصلحة الغابات وحماية الاراضي واستصلاحها ،

يقرر ما يلي :

**المادة الأولى :** تدخل في منطقة التشجير بمجبارة المجموعات التابعة لملك الدولة والجماعات الواقعة في تراب بلدية مسعد وهي كما يلي :

**وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي**

قرار مسبق مؤرخ في ١٩ ربیع الثاني عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٧٠ يتعلق باحداث منطقة للتشجير بمجبارة

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي :

- بمقتضى قانون الغابات المؤرخ في ٢١ فبراير سنة ١٩٠٣ ولا سيما المادة ٧٩ منه العدلية بموجب المرسوم رقم ٥٥ المؤرخ في ٣ يناير سنة ١٩٥٥ .

## وزارة العدل

**مرسوم مؤرخ في ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليوا سنة ١٩٧٠ يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية**

بموجب مرسوم مؤرخ في ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليوا سنة ١٩٧٠ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والتضمن قانون الجنسية الجزائرية، الاشخاص الآتية اسماؤهم :

عبد القادر ولد احمد ، المولود سنة ١٩٣٦ بدور بودادة بلدية تامزورة (وهران) ، واولاده القصر : غاليم بن عبد القادر ، المولود في ٩ يناير سنة ١٩٦٥ بوهران ، تركي بن قيد القادر ، المولود في ٨ يناير سنة ١٩٦٧ بتامزورة (وهران) يمينة بنت بنت عبد القادر ، المولودة في ٨ يناير سنة ١٩٦٩ بتامزوره (وهران) ويدعون من الآن فصاعداً : نكروف عبد القادر ، نكروف غاليم ، نكروف تركي ، نكروف يمينة .

عبد القادر بن حمو ، المولود سنة ١٩١٨ بآرفودة (المغرب) ، وولده القاصر : لحسن ولد عبد القادر ، المولود في ١٥ ابريل سنة ١٩٥٠ ببني صاف (تلمسان) ، ويدعى من الآن فصاعداً : صحراوي عبد القادر ، صحراوي لحسن .

عبد القادر ولد مازوك ، المولود في ٢٣ يونيو سنة ١٩٣٩ بالقليعة (الجزائر) ،

عبد القادر بن محمد ، المولود في ١٩ غشت سنة ١٩٢٢ بميليانة (الاصنام) .

احمد ولد محمد ، المولود في اول اكتوبر سنة ١٩٣٣ بتلمسان .

أحمد بن عدى ، المولود سنة ١٩٠٦ بكاركارات ، أقليم مراكش (المغرب) واولاده القصر : مليكة بنت احمد المولودة في ٣ غشت سنة ١٩٥٠ بالغزوات (تلمسان) ، حفظة بنت احمد المولودة في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٢ بالغزوات ، عمر بن احمد المولود في ٥ غشت سنة ١٩٥٤ بالغزوات (تلمسان) ، ويدعون من الآن فصاعداً : ابن عدى احمد ، ابن عدى مليكة ، ابن عدى حفظة ، ابن عدى عمر .

علي بن احمد ، المولود في ٨ سبتمبر سنة ١٩٤١ بمدينة (الجزائر الدائرة ٣) .

علان خديجة ، المولودة سنة ١٩١٥ بتيميمون (الساورة) . عمرو ولد ميلود ، المولود في ٢١ فبراير سنة ١٩٤١ بعين الطلبة (وهران) ، ويدعى من الآن فصاعداً : ابن على عمرو . عودي محمد ، المولود في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٤٣ باوبليـ (وهران) .

باية بنت محمد ، المولودة في ٢٤ يوليوا سنة ١٩٤١ بمدينة الجزائر .

- المجموعة التابعة لملك الدولة رقم ٦ مساحتها ٣٢٣٠ هكتارا و ٧٩ آرا .

- المجموعة التابعة لملك الدولة رقم ٧ مساحتها ٥٢٥٤ هكتارا و ٩٤ آرا .

- المجموعة التابعة لملك الدولة رقم ٨ مساحتها ١٠٤٩٥ هكتارا و ٩٠ آرا .

- المجموعة التابعة لملك الدولة رقم ١٠ مساحتها ٢٨٩٢ هكتارا .

- المجموعة التابعة للجماعات رقم ١١١ مساحتها ٢١ هكتارا و ٦٠ آرا .

- المجموعة التابعة للجماعات رقم ١١٧ مساحتها ١٦ هكتارا و ٥٨ آرا .

- المجموعة التابعة للجماعات رقم ١١٩ مساحتها ٨ هكتارات و ٧٨ آرا .

- المجموعة التابعة للجماعات رقم ١٢٣ مساحتها ٢١ هكتارا .

**المادة ٢ : تحدد منطقة التشجير أعلاه استناداً لخطط « السيناتوس كونسولت » كما يلى :**

شمالاً - (من الشرق الى الغرب ) ب :

- الطريق المؤدى من الجلفة الى مجيارة مارا على البويب .

- المجموعة البلدية رقم ١١٠ .

- المجموعة البلدية رقم ١١٨ .

جنوباً - (من الشرق الى الغرب ) ب :

- المجموعة البلدية رقم ٢١ .

شرقاً - (من الشمال الى الجنوب ) ب :

- تراب قبيلة أولاد أم أخوه (بلدية دار الشيوخ ) .

غرباً - (من الشمال الى الجنوب ) ب :

- تراب قبيلة أولاد الشرقة (بلدية عين الابل ) .

- تراب قبيلة أولاد تعبة (بلدية مسعد ) .

**المادة ٣ : يفتح تحقيق مسبق في اطار التصريح بأن منطقة التشجير المعنية تعتبر من أعمال المنفعة العمومية وذلك طبقاً للقانون الجاري به العمل .**

**المادة ٤ : يكلف مدير مصلحة الغابات وحماية الاراضي واستصلاحها ووالى المدينة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ أحكام هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .**

وحرر بالجزائر في ١٩ ربيع الثاني عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٧٠ .

محمد طيب

بسيق (وهران) ويدعى من الان فصاعدا : سى احمد حسين .

خفاط الهادي ، المولود سنة ١٩٢٠ بفاس (الغرب) واولاده القصر : كفاط فوزية ، المولودة في ٨ فبراير سنة ١٩٥٠. بالابيار ، كفاط عبد الرحيم ، المولود في ٥ مايو سنة ١٩٥١ بالابيار ، كفاط جمال ، المولود في اول يونيو سنة ١٩٥٥ بالابيار ، كفاط أمينة ، المولودة في ٢٥ ابريل سنة ١٩٥٦ بالابيار ، كفاط شفية ، المولودة في ٥ مارس سنة ١٩٦٠. بمدينة الجزائر (الدائرة ٧) .

كبداني بوسيف ، المولود في ٤ يونيو سنة ١٩٣٤ ببني صاف (تلمسان) .

خدجية بنت مبارك ، المولودة في ٢٦ مارس سنة ١٩٤٢ بعين طاية (الجزائر) .

الهواري بن عبد الله ، المولود في ٢٨ مايو سنة ١٩٤٦ بوهران ، ويدعى من الان فصاعدا : حمو الهواري .

الابراهيمي لحسن ، المولود سنة ١٩٢٨ بتنودي مشيخة آيت علي او بوبكر ، قبيلة آيت اولياد ، اقليم اكدير (الغرب) ، وابنته القاصرة : الابراهيمي فاطمة ، المولودة في ١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٦ بوهران .

معطي محمد ، المولود سنة ١٩٢٦ بتافيت ، بلدية بشان (الساورة) .

مغربي عبد القادر ، المولود في ٨ مارس سنة ١٩٣١ بمندازا (مستغانم) .

محمد قدور ، المولود في ١٦ غشت سنة ١٩٣٢ بعين نويسي (مستغانم) .

محمد بن الحاج حسين ، المولود في ٢٧ يناير سنة ١٩١٣ بمدينة الجزائر .

محمد بن صديق ، المولود في ٢١ يناير سنة ١٩٤٥ بسيدي بلعباس (وهران) ، وابنته القاصرة : هوارية بنت محمد ، المولودة في ٢٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بسيدي بلعباس (وهران) ، ويدعى من الان فصاعدا : ابن صديق محمد ، ابن صديق هوارية .

مولاي بن محمد ، المولود في ١٣ ابريل سنة ١٩٤٧ ببطيوة (وهران) ، ويدعى من الان فصاعدا : علال مولاي .

رقية بنت محمد ، زوجة نصري احمد ، المولودة في ١٥ مايو سنة ١٩٣١ بالعامرية (وهران) ، وتدعى من الان فصاعدا : ابن سعيد رقية .

رابح بن محمد ، المولود في ١٢ يناير سنة ١٩٤٠ بعين تادلس (مستغانم) ويدعى من الان فصاعدا : ولد محمد رابح .

ريفي حبيبة ، زوجة منقوشى احمد ، المولودة في ٢٧ مايو سنة ١٩٣٧ ببني صاف (تلمسان) .

صحراوي محمد ، المولود في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٢٠ بالسوق (تيارت) .

بالكبير محمد ، المولود في ٢٩ ابريل سنة ١٩٤٨ ببشار (الساورة) .

ابن حداش فاطمة ، ارملة شاطري بوعمامنة ، المولودة سنة ١٩١١ بتريفة ، اقليم وجدة (المغرب) .

ابن يوسف ولد مبارك ، المولود في ١٢ يناير سنة ١٩٣٥ ببليانة (الاصنام) ، ويدعى من الان فصاعدا : مبارك بن يوسف .

بوجمعة ولد بوصحة ، المولود سنة ١٩٢٥ بالمالح (وهران) ، واولاده القصر : نزيهة بنت بوجمعة ، المولودة سنة ١٩٥٧ بالمالح ، بوسحابة ميمون ، المولود سنة ١٩٦٠ ببركان (الغرب) ، بوسحابة ربعة المولودة في ٢٤ مايو سنة ١٩٦٦ بعين تموشنت ، بوسحابة خضرة ، المولودة في ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ بعين تموشنت ، سعيد ولد بوجمعة ، المولود في ٢٣ ابريل سنة ١٩٦٧ بالمالح ، رحمة بنت بوجمعة افصاعدا : جابری بوجمعة ، جابری نزيهة ، جابری ميمون ، جابری ربعة ، جابری خضرة ، جابری سعيد ، جابری رحمة .

بودوية محمد ، المولود في ٥ نوفمبر سنة ١٩٣٨ بالمحمية (وهران) .

جيلاي ولد محمد ، المولود في ٦ يونيو سنة ١٩٣٢ بتلمسان ، ويدعى من الان فصاعدا : ابن عدى جيلاي .

غري حسن ، المولود في ٢٤ يوليوا سنة ١٩٤٢ بمطى ، ولاية بنزرت (تونس) ، وابنته القاصرة : فليسي ثرياء ، المولودة في ١٣ يوليوا سنة ١٩٦٨ ببشرية (سعيدة) ، ويدعى من الان فصاعدا : فليسي حسن .

حدادو محمد، المولود سنة ١٩٣٣ بمناصر، دائرة شرشال، (الاصنام) .

حمادي منور ، المولود في ١٩ اكتوبر سنة ١٩٢٩ بتارقة (وهران) ، واولاده القصر : فاطنة بنت منور ، المولودة في ١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٠ بتارقة (وهران) حمادي ولد منور المولود في ٢٢ مارس سنة ١٩٥٣ بعين تموشنت ، علي ولد منور المولود في ٤ سبتمبر سنة ١٩٥٥ بتارقة ، بارودي ولد منور المولود في ٢٧ فبراير سنة ١٩٥٨ بعين تموشنت ، احمد ولد منور ، المولود في ٤ يوليوا سنة ١٩٦٠ بتارقة ، صالح ولد منور ، المولود في ٦ مايو سنة ١٩٦٣ بتارقة ، افتيحة بنت منور ، المولودة في اول يناير سنة ١٩٦٦ بعين تموشنت ، محمد ولد منور ، المولود في ١٢ فبراير سنة ١٩٦٩ بعين تموشنت (وهران) .

هلو فوشي ، المولود في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٢٦ بتلمسان وولداته القاصران : هلو عبد الله ، المولود في ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٧ بوجدة (المغرب) هلو مليكة ، المولودة في ٩ ابريل سنة ١٩٥٩ بوجدة (المغرب) .

حسين بن سى احمد المولودة في ٦ فبراير سنة ١٩٤٤ .

ويجب على الشركة العقارية الجزائرية المشار إليها أعلاه أن تعلم سلطة الوصاية بالكيفية التي نفذت بها المهمة التي أسننت إليها سابقا - طبقاً للمادة ٢ من القرار المؤرخ في ٢٦ يوليو سنة ١٩٧٥ والمتضمن توقيف المجلس الإداري لشركة القرض العقاري للقطاع الوهراني وتعيين متصرف مؤقت - قصد الحصول على الإبراء ، وذلك في أجل شهر ابتداء من تاريخ تبليغ هذا القرار .

صالح بن بلقاسم ، المولود سنة ١٩٢٢ ببوحجار (عنابة) .  
سهيلي قويدر ، المولود سنة ١٩١٩ بوجدة (المغرب) ، وأولاده القصر : سهيلي ميلود ، المولود سنة ١٩٥٠ ببني واسين ، سهيلي حلمة ، المولودة سنة ١٩٥٢ ببني واسين ، سهيلي محمد ، المولود سنة ١٩٥٤ ببني واسين ، سهيلي مصطفى ، المولود سنة ١٩٥٦ ببني واسين ، سهيلي خضراء ، المولودة سنة ١٩٥٨ ببني واسين ، سهيلي حسن ، المولود سنة ١٩٦٢ ببني واسين ، سهيلي فاطمة المولودة في ٢٢ غشت سنة ١٩٦٥ بمعننية (تلمسان) .

## وزارة الصناعة والطاقة

**قرار وزير مشاركة مؤرخ في ٢٧ دينار الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٧٠ يتضمن منح مكافآت الموظبة لمتدربين في مراكز الصناعات التقليدية**

ان وزير الصناعة والطاقة ،

والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢٣٦ المؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٥ والمتضمن تنظيم وزارة الصناعة والطاقة ، ..

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٧٥ والمتضمن تطبيق المرسوم رقم ٦٥ - ٢٣٦ المؤرخ في ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٥ والمتضمن تحويل مديرية الصناعات التقليدية إلى وزارة الصناعة والطاقة ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٠ دينار الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٢٩ يوليو سنة ١٩٧٦ والمتعلق بالحكام المالية المؤسسة لفائدة المتدربين في مراكز الصناعات التقليدية الخاصة بالتكوين ،

- وبمقتضى مقرر وزارة الدولة المكلفة بالمالية والتخطيط المؤرخ في ١٦ رجب عام ١٣٨٨ الموافق ٨ أكتوبر سنة ١٩٧٨ والمحدث بموجبه في الباب ٤٣ - ٠١ من ميزانية وزارة الصناعة والطاقة ولدى الولاية ، إدارة للنفقات لدفع المسح الدراسية لتلامذة مراكز الصناعات التقليدية ، يقرران ما يلى :

**المادة الأولى :** يجب أن يبلغ سن المتدربين المقبولين في مراكز الصناعات التقليدية ١٤ سنة ، وأن يكونوا حائزين على شهادة التعليم الابتدائي ، وعند الاقتضاء مستوى نهاية الدروس الابتدائية .

**المادة الثانية :** يقبض المتدربون في مراكز الصناعات التقليدية للتكوين مكافأة شهرية للمواطبة ، تحسب بالكيفية التالية :

- ٦٠ درج في الشهر للسنة الاولى للتدريب ،
- ٩٠ درج في الشهر للسنة الثانية للتدريب ،
- ١٢٠ درج في الشهر للسنة الثالثة للتدريب .

سليمان بن مزوك ، المولود في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٣٤ بالقليعة (الجزائر) .

تهامي لحسن ، المولود في ٢٣ يونيو سنة ١٩٤٢ ببئر الجير (وهران) .

زنافي ولد ميمون ، المولود في ١٠ فبراير سنة ١٩٢١ بعين الكيحل (وهران) وأولاده القصر : رمضان ولد زنافي ، المولود في ٢٩ يونيو سنة ١٩٥٠ بعين الكيحل ، أحمد ولد زنافي ، المولود في ٢ مارس سنة ١٩٥٢ بعين الكيحل ، عمر ولد زنافي المولود في ١٠ فبراير سنة ١٩٥٤ بعين الكيحل ، حبيبة بنت زنافي ، المولودة في ١٦ مارس سنة ١٩٥٦ بعين الكيحل ، فاطمة بنت زنافي ، المولودة في ٢ مارس سنة ١٩٦١ بعين الكيحل ، عبد الرحمن ولد زنافي ، المولود في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٨ بعين الكيحل ، (وهران) ويدعون من الآن فصاعدا : ابن عمرو زنافي ، ابن عمرو رمضان ، ابن عمرو ، احمد ، ابن عمرو عمرو ، ابن عمرو حبيبة ، ابن عمرو فاطمة ، ابن عمرو عبد الرحمن .

## وزارة الأشغال العمومية والبناء

**قرار مؤرخ في ٩ دينار الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٤ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمن احالة المكتب العمومي للسكن العتيد الكراء لولاية وهران محل الشركة العقارية الجزائرية وتتكليفه بالأدارة المؤقتة لأموال شركة القرض العقاري للقطاع الوهراني والشركة التعاونية لجمعيات كاستور البحرينة لوهaran**

بعوجب قرار مؤرخ في ٩ دينار الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٤ مايو سنة ١٩٧٠ يحل المكتب العمومي للسكن العتيد الكراء لولاية وهران والكائن بمدينة وهران ، نهج يطوع عابد ، محل الشركة العقارية الجزائرية ( C.I.A ) التي هي شركة مغفلة متعاقدة ، الموجود مقرها الرئيسي بمدينة الجزائر نهج محمد أبي الوزداد رقم ٢٢٢ وشركة القرض العقاري للقطاع الوهراني الكائن مقرها بنفس العنوان ، ضمن مسؤولية الادارة المؤقتة لأملاك شركة القرض العقاري للقطاع الوهراني ، والشركة التعاونية لجمعيات كاستور البحرينة لوهران ، حى مارفال ، نهج جوبا بوهاران .

**المادة ٣ :** ينخفض المبلغ الشهري للمكافأة الممنوحة في حالة الغياب بدون عذر مقبول أو عدم القيام بالعمل بسبب المرض ، حسب عدد أيام العمل التي لم يمارس فيها الشغل .

يقرر ما يلي :

**المادة الأولى :** يحدد تاريخ الانتخابات لتعيين ممثلين عن الموظفين لدى اللجان المتساوية الأعضاء يوم ٢٩ غشت سنة ١٩٧٠ .

وتخص هذه اللجان الأسلك التالية :

- الأعوان الإداريون ،
- الأعوان الضاربون على الآلة الكاتبة ،
- سائقو السيارات من الصنف الأول ،
- أعوان المكاتب ،
- سائقو السيارات من الصنف الثاني ،
- أعوان المصالح ،
- مفتشو الصناعة التقليدية ،
- تقنيو الصناعة والطاقة ،
- الأعوان التقنيون للصناعة التقليدية ،
- المدربون في الصناعة التقليدية ،
- موظفو تحقيق آلات الكيل .

**المادة ٢ :** يجب أن تبعث الترشيحات إلى وزارة الصناعة والطاقة ، مديرية الادارة العامة - المديرية الفرعية للموظفين والعمل الاجتماعي والمنازعات ، يوم ٢١ يونيو سنة ١٩٧٠ آخر أجل .

**المادة ٣ :** يجب أن تعلق قوائم الانتخاب في كل مصلحة قبل ٨ غشت سنة ١٩٧٠ .

**المادة ٤ :** يتم الانتخاب بالراسلة وتبعث لهذا الغرض قائمة المرشحين والخلافات المستعملة في الانتخابات إلى الناخبين .

**المادة ٥ :** يضع كل ناخب - وقت التصويت - علامة (X) في المربعات المقابلة لأسماء المرشحين الذين اختارهم وهذا في حدود عدد الممثلين عن الموظفين المرسمين منهم والتوكيل ، المحدد لكل لجنة متساوية الأعضاء منصوص عليه في القرار الوزاري المشتركة المؤرخ في ٣٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٦ أبريل سنة ١٩٧٠ والمشار إليه أعلاه .

**المادة ٦ :** يحدث بوزارة الصناعة والطاقة ، مديرية الادارة العامة ، المديرية الفرعية للموظفين والعمل الاجتماعي والمنازعات ، مكتب مركزى للانتخاب مكلف بإعداد نتائج الانتخاب ، لكل اللجان المتساوية الأعضاء المؤسسة .

تحدد كيفيات فرز الأصوات بموجب قرار .

**المادة ٧ :** يجب على كل ناخب ، بعد التصويت ، أن يبعث عن طريق البريد غلافه للمكتب المركزي للانتخاب المنصوص عليه في المادة ٦ أعلاه ، يوم ٢٩ غشت سنة ١٩٧٠ على الساعة الثانية عشرة آخر أجل .

**المادة ٤ :** يمكن للتلمذة مراكز التكوين ، بعد الانتهاء من السنة الثالثة من التدريب ، متابعة تحسين مستواهم في مراكز الانتاج .

**المادة ٥ :** يستطيع المتربون المستحقون بالبالغون من العمر ١٨ سنة قبل انتهاء مرحلة السنوات الثلاث للتعليم أن يعينوا كمتهرين بناء على اقتراح رئيس المركز .

**المادة ٦ :** ان التلمذة المقبولين في التدريب ، يكونون أثناء مدة اقامتهم بالمركز مشتركون في الضمان الاجتماعي ومؤمن عليهم من طرف المؤسسة ضد العوادث .

**المادة ٧ :** يكلف مدير الصناعات التقليدية ومدير الميزانية والمراقبة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٧ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١ يونيو سنة ١٩٧٠ .

**وزير الصناعة والطاقة**  
عن الوزير المكلف بالمالية  
والخطيط  
الكاتب العام  
حبيب جعفرى

قرار مؤرخ في ٦ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تاريخ الانتخابات قصد تعيين ممثلين لموظفي وزارة الصناعة والطاقة لدى اللجان المتساوية الأعضاء

ان وزير الصناعة والطاقة ،  
- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن اختصاص اللجان المتساوية الأعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٩ - ٥٥ المؤرخ في ٢٦ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ١٣ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثل الموظفين في اللجان المتساوية الأعضاء .

البلدية	الدائرة	اسم ولقب المتفعي	المادة ٨ : يكلف مدير الادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
سيدي الاخضر	سيدي علي	الطيب عشاش	ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
»	»	صادق المولودة دالاوي خيرة	وحرر بالجزائر في ٦ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٩
المطمر	اغيل ايزان	يمينة دوبة حبيب ارمالة شريف	يوليو سنة ١٩٧٠ .
»	»	رقية عامر عامر ارمالة حسن	بلغ عبد السلام
هليل	»	عبد القادر بن ماحي	-----
»	»	فاطمة عمراني ارمالة بو ضياء	مقرر مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق
»	»	بخته يعقوب ارمالة برین	٦ يوليوب سنة ١٩٧٠ يتضمن المصادقة على قائمة المتفعين
اغيل ايزان	»	محمد حمداوي	من رخص محلات بيع التبغ المعدة في ٢٤ مارس سنة ١٩٧٠ من قبل لجنة الترتيب لولاية مستغانم
»	»	بلعيد بن مسعود	بموجب مقرر مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق
»	»	بزلماطي معروف	٦ يوليوب سنة ١٩٧٠ يصادق على قائمة المتفعين من رخص
»	»	عبد القادر خديم	محلات بيع التبغ المعدة من قبل لجنة الترتيب لولاية مستغانم
»	»	لطيفة بشطالي ارمالة شريف	تطبيقا للمرسوم رقم ٦٧ - ١٦٩ المؤرخ في ١٨ جمادى الاولى
»	»	زينب كرناس ارمالة زوادة	عام ١٣٨٧ الموافق ٢٤ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمن احداث
»	»	فاطمة عدة ارمالة قطة وضاح	رخص لبيع التبغ لفائدة الاعضاء القدماء في جيش التحرير
»	»	عائشة بن قادة ارمالة شيخ	الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني .
»	»	فاطمة قاضي ارمالة عامر عامر	-----
»	»	ملحة خديم ارمالة بوهني	قائمة المتفعين من رخص محلات بيع التبغ لولاية
»	»	الزهراء بن الجيلالي ارمالة الحاج قدور	مستغانم
القلعة	»	بوطالب مولاي	البلدية
»	»	ابن عودة بوعلام	الدائرة
مندس	»	عبد المجيد رحال	اسم ولقب المتفعي
»	»	محمد بن الجلالي	
»	»	محند امزيان آيت قارة	
وادي الجمعة	»	عبد منصور	
وادي السلام	»	الازرق بو الاعراس	
»	»	محمد بو قروج	
زمورة	»	عبد الرحمن بن عيش	
»	»	محمد واعلي	
»	»	محمد بالازرق	
»	»	عبد القادر بن قدور	
عوف	تيفنيف	جيلالي عيد	
البرج	»	قدور خليج	
»	»	بوعلام غمسي	
»	»	منور بهلول	
الحشم	»	بالاحول خناطة	
حلوية	»	محyi الدين حرطاني	
وادي الابطال	»	حبيب نور	
»	»	قنون خاطري	
سيدي قادة	»	جيلالي مكوسى	
تيفنيف	»	عبد القادر دحاز	
»	»	مخтар سليماني	
»	»	عبد القادر موساوي	
»	»	قادة حمساشي	
»	»	ملحة بن دارة ارمالة ناصف	
»	»	سعيدة سطايلى ارمالة	
»	»	باالهواري	
»	»	سيدي الاخضر	

البلدية	الدائرة	اسم ولقب المتنفعين	البلدية	الدائرة	اسم ولقب المتنفعين
معسكر	معسكر	يوسف تقار	مستغانم	مستغانم	حبيب بن قلة
»	»	مالك موفق	»	»	او عمرو مبرك
»	»	عبد القادر بوجبينة	»	»	منور قارة مد طفي
»	»	نجادي بوسيف	»	»	شارف برابع
»	»	محمد مرزوق	»	»	ابن ذيبة شاري
»	»	محمد فاسي	»	»	ابن نقول غمزى
»	»	محمد بوسيف	»	»	عبد الوهاب خليفة
»	»	عبد القادر زرافي	»	»	ناصر سرير
»	»	عبد القادر كروم	»	»	محمد بن بوعركة
المطمر	»	نجاجي بن عمارة	»	»	الاخضر خليفة
تizi	»	رحال بالسقرة	»	»	بو عبد الله بن بايزيد

## وزارة البريد والمواصلات

قرار وزير مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين مفتشين في فرع «البناء والتركيبات»

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ، وزیر الداخلية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة ٢٦ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحrir ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردی التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن بالتعيين في الوظائف العمومية وإعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والمتتم بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٥١ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجبه الأحكام المطبقة على الموظفين المتمردين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣٥٠ المؤرخ في ٣ ربیع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الأساسي الخاص لسلك مفتشي البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

يقربان ما يلي :

عين نويسى	ـ تلس	ـ بو قبراط	ـ خير الدين	ـ حاسي معمش	ـ المرسى	ـ وادي الخير	ـ ستيديبة	ـ بو حنبيفية	ـ معسكر	ـ غربس	ـ حسين	ـ معوسة	ـ معسكر	ـ حبيب بن فتوحة	ـ قويدر بباب	ـ محمد بن جبّاب	ـ مازاري مزروق	ـ محمد يالازرق
ـ عين نويسى	ـ تلس	ـ بو قبراط	ـ خير الدين	ـ حاسي معمش	ـ المرسى	ـ وادي الخير	ـ ستيديبة	ـ بو حنبيفية	ـ مع العسكرية	ـ غربس	ـ حسين	ـ معوسة	ـ مع العسكرية	ـ حبيب بن فتوحة	ـ قويدر بباب	ـ محمد بن جبّاب	ـ مازاري مزروق	ـ محمد يالازرق
ـ عين نويسى	ـ تلس	ـ بو قبراط	ـ خير الدين	ـ حاسي معمش	ـ المرسى	ـ وادي الخير	ـ ستيديبة	ـ بو حنبيفية	ـ مع العسكرية	ـ غربس	ـ حسين	ـ معوسة	ـ مع العسكرية	ـ حبيب بن فتوحة	ـ قويدر بباب	ـ محمد بن جبّاب	ـ مازاري مزروق	ـ محمد يالازرق
ـ عين نويسى	ـ تلس	ـ بو قبراط	ـ خير الدين	ـ حاسي معمش	ـ المرسى	ـ وادي الخير	ـ ستيديبة	ـ بو حنبيفية	ـ مع العسكرية	ـ غربس	ـ حسين	ـ معوسة	ـ مع العسكرية	ـ حبيب بن فتوحة	ـ قويدر بباب	ـ محمد بن جبّاب	ـ مازاري مزروق	ـ محمد يالازرق
ـ عين نويسى	ـ تلس	ـ بو قبراط	ـ خير الدين	ـ حاسي معمش	ـ المرسى	ـ وادي الخير	ـ ستيديبة	ـ بو حنبيفية	ـ مع العسكرية	ـ غربس	ـ حسين	ـ معوسة	ـ مع العسكرية	ـ حبيب بن فتوحة	ـ قويدر بباب	ـ محمد بن جبّاب	ـ مازاري مزروق	ـ محمد يالازرق

وقع في حظيرة شغل أو برسالة خاصة بخلاف ما أو  
عرض الخ ..

**المادة ٧ :** ان اختبار الرياضيات يتمثل في حل مشكلتين ، الأولى حول الجبر وعلم المثلثات والثانية تتعلق بالهندسة ومستمدة من البرنامج الموجود في الملحق المرفق بأصل هذا القرار .

**المادة ٨ :** ان اختبار الرسم يتمثل في اقامة تصميم لبناء عمارة أو تركيب آلة تسخين أو كهرباء حسب مقياس معين وحسب برنامج لاحتاجات معينة .

**المادة ٩ :** ان اختبار البيان الوصفي أو التقديرى يتمثل في اعداد هذا البيان ( أو هذه البيانات ) ابتداء من رسم معين يتضمن كل الايضاحات الازمة .

**المادة ١٠ :** ان اختبار التحقيق و ( أو ) المراجعة المذكورة يتمثل في التتحقق و ( أو ) مراجعة مذكرة تتضمن اغلاقاً و معدة أما حسب الاجتهاد أو حسب بيانات وصفية وتقديرية .

**المادة ١١ :** يشتمل اختبار اللغة العربية على تعليم نص محرر بالعربية .

ولا تدخل في الحساب الا النقاط التي تفوق العدل والتي تضاف الى نقاط المواد الأخرى بعد تطبيق العوامل .

**المادة ١٢ :** يعهد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المرشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مكونة من الموظفين المذكورين بعده :

- مدير الشؤون العامة أو مندوبيه ، رئيسا ،
- مدير البريد والمصالح المالية أو مندوبيه ،
- نائب مدير التعليم أو مندوبيه .

ويجوز للجنة الامتحان أن تستعين برأى أي موظف أو أي عضو اخصاصي في التعليم .

**المادة ١٣ :** يحدد وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية حسب درجة الاستحقاق ، قائمة المرشحين الذين أعلنت اللجنة عن نجاحهم . وتنشر هذه القوائم في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات .

ويعين المرشحون الناجحون في المسابقة كمفتessين متدرسين وذلك حسب درجة ترتيبهم .

**المادة ١٤ :** ان المرشحين العائزين على شهادة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني التي أنسنت بموجب المرسوم رقم ٦٦ - ٣٧ المؤرخ في ١١ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ٢ فبراير سنة ١٩٦٦ يستفيدون من احكام المرسوم رقم ٦٦ - ٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمعدل

**المادة الاولى :** تنظم مسابقة داخلية لتعيين مفتشين في فرع « البناء والتراكيب » .

وتجرى الاختبارات في مراكز الامتحانات المحددة من طرف الادارة أيام ١١ و ١٢ و ١٣ سبتمبر ١٩٧٠ .

**المادة ٢ :** يحدد عدد الوظائف المعروضة بخمسة ( ٥ ) .

**المادة ٣ :** تفتح المسابقة للمرأقبين من فرع الرسم المرسمين في درجتهم والذين لهم ٥ سنوات من الأقدمية منذ تعيينهم في الدرجة والبالغين من العمر ٤١ سنة على الأكثري في أول يناير ١٩٧٠ .

ويمكن أن يؤخر الحد الأقصى للسن بسنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز العمر ٤٥ سنة . كما يؤخر هذا الحد بالملدة المساوية للفترة المقضية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني دون أن يتجاوز مجموع هذا التأخير ١٠ سنوات .

**المادة ٤ :** يحتوى ملف الترشيح على الاوراق التالية :

- ملف الترشيح رقم ٨٨٦ - ٥ .
- طلب المشاركة في المسابقة محرر بخط يد المترشح ،

- شهادة تبينوضمية الادارية للمترشح وتحمل التأشيرات القانونية .

ويجب أن توجه طلبات المشاركة في المسابقة عن طريق السلم الاداري الى المديرية التابع لها المترشح .

**المادة ٥ :** تشتمل المسابقة على المواد التالية :

المواد	المعامل	نوع الاختبارات
٣ س	٢	إنشاء حول موضوع مهني ، الرياضيات ،
٣ س	٣	رسم يتعلق بمشروع ما ،
٤ س	٥	بيان وصفي ( أو ) بيان تقديرى للأشغال ،
٤ س	٥	التحقق من ( أو ) مراجعة مذكرة ،
٤ س	٥	اختبار في اللغة العربية .
١ س	٣	

ويقتصر كل اختبار من صفر الى ٢٠ .

يمكن أن يصرح بنجاح المرشحين الذين يحصلون على الاقل على ٦ نقاط بالنسبة لكل اختبار باستثناء اختبار العربية و ٣٠٠ نقطة بالنسبة لمجموع الاختبارات بعد تطبيق العوامل .

ان البرنامج المفصل لاختبار الرياضيات يوجد في الملحق المرفق بأصل هذا القرار .

**المادة ٦ :** ان اختبار الانشاء حول موضوع له طابع مهني يتضمن تحرير تقرير خاص بالتحقيق او بعادث او بنزاع

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٥٠٨ المؤرخ في ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث سلك للأعوان الاداريين لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

يقرران ما يلي :

**المادة الأولى :** تنظم مسابقة داخلية لتعيين أعوان اداريين في فرع « الاستقلال » وتجري الاختبارات يوم ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٧٠ بمراكن الامتحانات المحددة من طرف الادارة .

**المادة ٢ :** يحدد عدد الوظائف المعروضة بمائة وعشرين (١٢٠) .

**المادة ٣ :** تفتح المسابقة لأعوان المكاتب وللسائقين والمتخصصين بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية في فرع توزيع البرقيات وحملها ونقلها ، المرسسين في درجتهم ولهم خمس سنوات على الاقل من الاقديمة منذ تعيينهم في الدرجة ، والبالغين من العمر ٤٣ سنة على الاكثر في أول يوليو سنة ١٩٧٠ ، ويمكن أن يؤخر الحد الاقصى للسن بسنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتتجاوز العمر ٤٧ سنة ، كما أن هذا الحد يؤخر بنسبة تساوي الفترة المقضية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني دون أن يتتجاوز كل التأثير ١٠ سنوات .

**المادة ٤ :** يحتوى ملف الترشيح على الاوراق التالية :

- ملف الترشيح رقم ٨٨٦ - ٥ ،

- طلب المشاركة في المسابقة محرر بخط يد المترشح ،  
- شهادة تبين الوضعية الادارية للمترشح وتحمل التأشيرات القانونية .

وينفي ان يوجه طلب المشاركة في المسابقة عن طريق السلم الاداري الى المديرية التابع لها المترشح .

**المادة ٥ :** تشتمل المسابقة على الاختبارات التالية :

النوع	المعامل	الملاء
إنشاء في موضوع عام ، جدول ( ترتيب جدول يتضمن عمليات حسابية ، استنادا إلى عناصر معينة ) ، الجغرافيا الادارية :	٢	٣ س
أ ) الجزائر : الولايات ، والبلديات والمدن الرئيسية ،	٣	١٣٣٠ س
ب ) العالم الخارجي: الدول: العواصم والمدن الرئيسية ،	٣	١٣٣٠ س
اختبار في العربية .	٣	١ س

وينقطع كل اختبار من صفر الى ٢٠ .

بموجب المرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والمتضمن بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٩ .

**المادة ١٥ :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وحرر بالجزائر في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ .

**وزير البريد والمواصلات**  
**السلكية واللاسلكية**  
**عبد القادر زبياك**  
**المدير العام للوظيفة العمومية**  
**عبد الرحمن كيوان**

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين أعوان اداريين في فرع « الاستقلال »

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،  
وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة ٢٦ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتصل بتنظيم ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتصل بالتعيين في الوظائف العمومية و إعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والمتضمن بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٥١ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجبه الأحكام المطبقة على الموظفين المترقين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٧ المؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن الأحكام الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك الاعوان الاداريين المعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ١٧٢ المؤرخ في ٢٢ صفر عام ١٣٨٨ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٨ ،

قرار وزيري مشترك مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تنظيم مسابقة داخلية لتعيين مكلفين بالسياسة في فرع «توزيع الارساليات وحملها ونقلها وتحويلها»

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،  
وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة ٢٦ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتصل بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردى التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتصل بالتعيين في الوظائف العمومية وإعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والتمم بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٧٩ ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٥١ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجبه الأحكام المطبقة على الموظفين المترندين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣٥٧ المؤرخ في ٣ ربى الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الأساسي الخاص لسلك المكلفين بالسياسة في البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

يقرر ما يلى :

**المادة الأولى :** تنظم مسابقة داخلية لتعيين مكلفين بالسياسة في فرع «توزيع الارساليات وحملها ونقلها وتحويلها» .  
وتجرى الاختبارات يوم ١٨ اكتوبر سنة ١٩٧٠ بمركز الامتحانات المحددة من طرف الادارة .

**المادة الثانية :** يحدد عدد الوظائف المعروضة بمائة وخمسين (٥٥) تخصص خمسون بالمائة منها لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني . ويمكن أن تستند الوظائف غير المخصصة للمترشحين الآخرين .

**المادة الثالثة :** تفتح المسابقة للمكلفين بالسياسة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية من فرع توزيع الارساليات

يمكن التصريح بنجاح المترشحين الذين يحصلون على ٦ نقاط على الاقل بالنسبة لكل اختبار باستثناء اختبار اللغة العربية وعلى ٨٠ نقطة لمجموع الاختبارات بعد تطبيق العوامل .

**المادة السادسة :** يتضمن اختبار اللغة العربية تعريب نص محرر بالعربية . ولا تدخل في الحساب الا النقاط التي تفوق المعدل والتي تضاف الى نقاط الاختبارات الاخرى بعد تطبيق العوامل .

**المادة السابعة :** يعهد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفين المذكورين بعده :

- مدير الشؤون العامة او مندوبه ، رئيسا ،
- مدير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية او مندوبه ،
- نائب مدير التعليم او مندوبه .

ويجوز للجنة الامتحان أن تستعين برأي أي موظف أو أي عضو احترافي في التعليم .

**المادة الثامنة :** يحدد وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ، حسب درجة الاستحقاق ، قائمة المترشحين الذين أعلنت اللجنة عن نجاحهم ويقرر تعيينهم حسب نفس الترتيب . وتنشر هذه القوائم في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات .

**المادة التاسعة :** يعين المترشحون الناججون كأعوان اداريين متربعين حسب ترتيبهم ويتبعون دروسا في التكوين المهني .

**المادة العاشرة :** ان المترشحين الحائزين على شهادة العضوية في جيش التحرير الوطني او المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني التي استتب بالمرسوم رقم ٦٦ - ٣٧ المؤرخ في ١١ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ٢ فبراير سنة ١٩٦٦ يستفيدون من أحکام المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والتمم بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٧٩ .

**المادة الحادية عشر :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ .

**وزير البريد والمواصلات**  
**السلكية واللاسلكية**  
**المدير العام للوظيفة العمومية**  
**عبد القادر زبياك**  
**عبد الرحمن كيوان**

ان البرنامج المفصل لمواد الرياضيات والجغرافيا يوجد في الملحق المرفق بأصل هذا القرار .

**المادة ٧ :** يشتمل اختبار اللغة العربية على تعليم نص محرر بالعربية . ولا تدخل في الحساب الا نقاط التي تفوق المعدل والتي تضاف الى نقاط المواد الأخرى بعد تطبيق العوامل .

**المادة ٨ :** يعتمد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المرشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفين المذكورين بعده :

- مدير الشؤون العامة أو مندوبيه ، رئيسا ،
- مدير المواصلات السلكية واللاسلكية أو ممثله ،
- نائب مدير التعليم أو مندوبيه .

ويجوز للجنة الامتحان أن تستعين برأي أي موظف أو أي عضو احترافي في التعليم .

**المادة ٩ :** يحدد وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية حسب درجة الاستحقاق ، قائمة المرشحين الذين أعلنت اللجنة عن نجاحهم ويقرر تعيينهم حسب نفس الترتيب ، وتنشر هذه القوائم في النشرة الرسمية لوزارة البريد والمواصلات .

**المادة ١٠ :** يعين المرشحون الناججون كمكلفين بالسيارة متمنيين حسب ترتيبهم .

**المادة ١١ :** ان المرشحين العائزين على شهادة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني التي أنسنت بموجب المرسوم رقم ٦٦ - ٣٧ المؤرخ في ١١ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ٢ فبراير سنة ١٩٦٦ يستفيدون من أحكام المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ٥١٧ المؤرخ في ٢٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٨ والمعدل والمتعم بالمرسوم رقم ٦٩ - ١٢١ المؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٩ .

**المادة ١٢ :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٧٠ .

وزير البريد والمواصلات  
السلكية واللاسلكية  
عبد القادر زبياك  
وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية  
عبد الرحمن كيوان

وتحملها ونقلها وتحويلها ، المرسمين في درجتهم والبالغين من العمر ٤٣ سنة على الأكثرب في أول يناير ١٩٧٠ .

ويمكن أن يؤخر الحد الأقصى للرسن بسنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتتجاوز العمر ٤٧ سنة ، كما يؤخر هذا الحد بالمرة المساوية للفترة المقضية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني دون أن يتتجاوز مجموع هذا التأخير ١٠ سنوات .

**المادة ٤ :** ينبغي على المرشحين بالإضافة إلى ذلك :

- أن يكونوا حاصلين على رخصة لسيارة السيارات من نوع : أ ، ب ، ج ، د .
- أن توفر فيهم شروط الكفاءة البدنية الخاصة ، المطلوبة لسيارة السيارات الإدارية .

وقبل التعيين ينبغي أن يحصل المرشحون على الشهادات القانونية للكفاءة في سيارة وصيانة هذه السيارات ، وإذا أحقق المرشح ثلات مرات متتالية في امتحان الحصول على هذه الشهادات فإنه يفقد حقه في التمتع بالنجاح الذي أحرز عليه .

**المادة ٥ :** يحتوى ملف الترشيح على الأوراق التالية :

- ملف الترشيح رقم ٨٨٦ - ٥ .
- طلب المشاركة في المسابقة محرر بخط يد المرشح ،
- شهادة تبين الوضعية الإدارية للمترشح وتحمل التأشيرات القانونية .

ويجب أن توجه طلبات المشاركة في المسابقة عن طريق السلم الإداري إلى المديرية التابع لها المرشح .

**المادة ٦ :** تشتمل المسابقة على المواد التالية :

نوع الاختبارات	المعامل	المدة
عرض أو وصف يشكل في آن واحد اختبارا في الاملاك	٢	٢ س
الرياضيات	٣	١٣٠ س
المغرافيا	٣	١٣٠ س
اختبار في العربية	٢	١ س

وينقطع كل اختبار من صفر الى ٢٠ .

يمكن أن يصرح بنجاح المرشحين الذين يحصلون على الأقل على ٦ نقاط بالنسبة لكل اختبار باستثناء اختبار العربية وبعد تطبيق العوامل ، على ٧٠ نقطة بالنسبة لمجموع الاختبارات .